تركيا المحطة الأولى..
للإسلام الأميركى

وبدأت الحملة الأميركية على الإسلام.. وظهر المشايخ الكاوبوى.. وراحت أميركا تنفذ المخطط لضرب الإسلام بأيدى أعوان إبليس وكانت المحطة الأولى.. هى تركيا.. ومنها ينتقل الإسلام الأميركانى إلى الدول العربية.

«الوطن العربى» كانت أول من انفرد بفضح بنود المخطط الأميركى لصنع إسلام جديد على هوى بوش، وحذرت من صنع مشايخ كاوبوى.. واليوم تنفرد بنشر أولى فاعليات بنود المخطط الأميركى.

المجلس الاستشارى التركى أملى عليه إبليس عدة قرارات لتنفيذها على الشعب التركى المسلم.. تنص على أنه على: المسلم أن يصلى ثلاث مرات بدلاً من خمس فى اليوم، على المرأة أن تصلى جنباً إلى جنب مع الرجل داخل المسجد، على المرأة أن تصوم وتدخل المسجد وهى حائض.. المساواة بين الرجل والمرأة فى الشهادة والميراث، السماح للمصلى بأن يقرأ القرآن باللغة التركية. والغريب أن هذا المجلس المشبوه سوف يعرضها على الدول الإسلامية لإقرارها..!!

«الوطن العربى» عرضت الخطة على علماء الإسلام فأكدوا أن مكانها سلة المهملات.. وكان هذا التحقيق..

يتوقف الشيخ السيد وفا الأمين العام لمجمع البحوث الإسلامية - أكبر هيئة شرعية بالأزهر - عند القرار الشيطانى الأول ويقول: إن هذا كلام عار من التوثيق، ولا حجة له ولا دليل يدل عليه من كتاب الله ولا سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ولا إجماع المسلمين، ولا تعاملت به الأمة الإسلامية منذ أن كان النبى صلى الله عليه وسلم حياً بين ظهرانيهم، فلم يؤثر فى أى مجتمع من المجتمعات الإسلامية أن صلى المسلمون الفرائض اليومية ثلاث صلوات فقط، وإنما جرى العمل والإجماع على أن فرائض الصلاة اليومية على المسلم هى خمس صلوات.. الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء، وعلى هذا استقر عمل المسلمين واجتمعت كلمتهم عليه منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان

واستند أصحاب هذه القرارات الشيطانية إلى الأخذ بحكم القصر أى الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء، وفاتهم أن القصر ليس أمراً عاماً، وإنما هو خصوصية من خصوصيات المسافر فقط، وليس كل الناس مسافرين، وإلا كان القصر فى الصلاة حكماً عاماً فيصلى المسلم الصلاة الرباعية ركعتين...

ويشير الشيخ السيد وفا إلى أنه ليس من المقبول أن نطوع فرائض الصلاة الخمس التى أجمعت عليها الأمة للأهواء.. فنقصرها على ثلاث مرات وندعى أن ذلك من باب التخفيف على الموظفين، وهل كل الأتراك موظفون؟ وهل كل المسلمين موظفون؟! ومن يخفف على المسلم بعد أن خفف الله عليهم الصلاة فى حكم من السماء..!!

وهل رفع الموظفون فى العالم الإسلامى شكواهم من الصلاة لهؤلاء مدعى العلم وطالبوا بتخفيف الصلاة اليومية من خمس إلى ثلاث، إن ذلك لم يحدث ولن يحدث ولو حدث لكان خروجاً عن الدين، وأصل العلة، وهو ردة عن الإسلام، وإنكار لما علم من الدين بالضرورة.

قرارات شيطانية

ويتعجب الشيخ على أبو الحسن رئيس لجنة الفتوى بالأزهر الشريف من هذه القرارات الشيطانية أو الأميركية، كما يقول، ويركز على نقطة فى غاية الخطورة وهى الخاصة بصلاة المرأة جنباً إلى جنب مع الرجل فى المسجد فيؤكد أن ذلك لم يحدث أصلاً ولم تتجه

القاهرة: موسى حال

Scanned by CamScanner

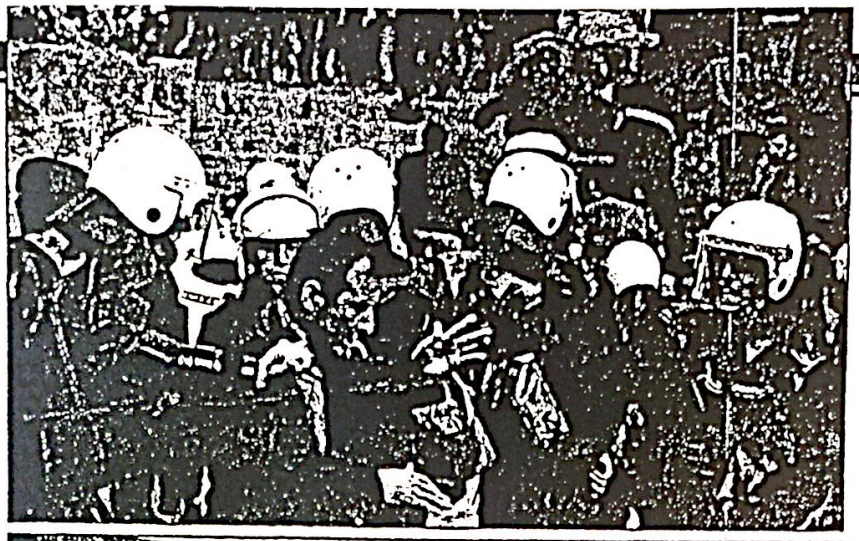

علماء الإسلام: إنها حملة بوش لضرب الإسلام

إليه أنظار المسلمات ولا عقولهن، لأنهن مؤمنات يعلمن أن صفوف النساء تكون خلف صفوف الرجال حتى لو تبطل الوضوء النساء الملتصقات بالرجال في صفوف الرجال.

ولقد منع النبي صلى الله عليه وسلم محاذاة النساء للرجال في الصلاة وجعل صفوف النساء تاليات لصفوف الرجال، وكان هذا درساً عملياً للنساء، ولم تخالف امرأة واحدة بأن جاورت الرجل ووقفت بجواره في الصلاة.

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم «أخروهن من حيث أخرهن الله» والمقصود هنا بأخر صفوف النساء عن صفوف الرجال.

ويعترض رئيس لجنة الفتوى: هل يكون هذا الحكم مبنياً على أن زحام النساء والرجال أثناء الحج.. والحج فريضة كما أن الصلاة فريضة؟ فيرد: هذا الزحام وإن كان موجوداً إلا أنه لم يسوغ للنساء الصلاة بجوار الرجال في الحرم، لكنهن يصلين صفاً واحداً في المجتمعات دون محاذاة صفوف الرجال.

ويضيف: وليس من المساواة في العبادة.. وقوف المرأة في الصلاة محاذية للرجل وإنما المساواة في الصلاة، كما أمر الحق تبارك وتعالى المسلمات بخمس صلوات وبخمس مرات في اليوم كما أمر الرجال بذلك.

ويؤكد أنه لا يؤمن جوانب الفتنة في اختلاط الرجال بالنساء في صفوف الصلاة، على أن الأولى والأفضل أن تصلي المرأة في بيتها، فإن أرادت أن تصلي في المسجد فهنالك المكان المخصص لصلاة النساء.

وأمامنا المسجد النبوي المبارك.. فيه مكان مخصص لصلوات النساء، وكل مساجد المسلمين كذلك بها أماكن مخصصة لصلاة النساء.

وليس في ذلك امتهان للمرأة.. ولا انتقاص من كرامتها لأن المحافظة على صحة صلاتها اقتضت ألا تحاذي المرأة الرجل فيشغلها أو تشغله، وتفتنه ويفتنها.

ونحن مطالبون بالاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وأمهات المؤمنين في هذا الموضوع - وغيره - فلم يرد أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم كن يصلين بمحاذاة الرجال ولكن كن معزولات في مكان مخصص لهن بعيداً عن أنظار الرجال.

طواف الحائض

وينتقل بنا الشيخ عبد العظيم الحميلي عضو لجنة الفتوى بالأزهر ويركز على أحد القرارات الشيطانية والخاص بطواف الحائض، ويقول: الطواف كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم «صلاة» ولكن يجوز فيه الكلام بمعنى الدعاء، فما دام الطواف دعاء، فإن الصلاة لا تجوز للمرأة وهي حائض.

وإذا كان الله سبحانه وتعالى قد وجه الأزواج بالامتناع عن مباشرة الزوجات أثناء الحيض واعتزالهن.. فكيف يسمح لهن بالصلاة حائضات.. يقول تعالى «ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض، ولا تقربوهن حتى يطهرن».

ثم إن الحائض والنفساء لا صلاة ولا صيام لهما كما ورد في الحديث عن أم سلمة رضي الله عنها كانت المرأة تقعد في النفاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة، وعن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم: «لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئاً من القرآن». وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: «وجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب».

ويؤكد الشيخ الحميلي أن إقرار هؤلاء الشياطين بالمساواة بين المرأة والرجل في الشهادة والميراث أمر مخالف لنص من نصوص القرآن الكريم، فبالنسبة لشهادة المرأة يقول الله تعالى «استشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء». وهذا نص صريح في القرآن الكريم، وليس من حق أحد أياً كان سواء من تركيا أو أميركا.. أو غير ذلك أن يرد على الله وإلا كان منكراً لصريح القرآن الكريم، ومن أنكر نصاً من القرآن فقد كفر وارتد عن الإسلام، مع العلم بأنه ليس لعقول الناس في نصوص الله مدخل.

وبالنسبة للميراث فقد جاء في سورة النساء قوله تعالى «يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين» وهذا إقرار من كتاب الله بتوزيع الميراث بين الذكر والأنثى، فإذا قال الله تعالى فعلى جميع العقول أن تقف مرتجة وعلى كل الألسنة الضالة أن تخرس، فليس لأحد أن يتدخل في نصوص القرآن الكريم بإنقاص أو زيادة، فالله عز وجل تعهد بحفظ القرآن الكريم، يقول تعالى «إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون».

بلسان عربي

ويتوقف الشيخ الحميلي عند الفرية الأخيرة ويقول: القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين، وواجب على المسلم غير العربي أن يحفظ القرآن كما نزل، فيقرأ الفاتحة وغيرها باللغة العربية ومادام المسلم دخل الإسلام طواعية فعليه أن يلتزم بأوامر الإسلام وخاصة في الصلاة.

وقد أجاز الإمام الفقيه أبو حنيفة في صلاة الجمعة أن تكون بغير العربية لمن لا يتحدث بها، أما القراءة في الصلاة وغيرها فلا تكون إلا باللغة العربية كما أنزل الله سبحانه وتعالى القرآن على قلب الرسول صلى الله عليه وسلم.

ويؤكد الشيخ الحميلي أن هذه القرارات تدل دلالة واضحة على إنسان لم يتمكن الإسلام من قلبه، بل لم يدرس الإسلام دراسة وافية ولم يتعلم حدود الإسلام، كما أن هؤلاء ومن وراءهم يريدون فتنة المسلمين في دينهم، فالإسلام قد استقر أمره ولا يحتاج إلى من يضيف إليه أو يزايد عليه وهذه القرارات محكوم عليها بالفساد وسوف يستقبلها العالم الإسلامي بسلة المهملات.. أقول لهؤلاء.. أتريدونها فتنة؟! أتبغونها عوجاً؟! إن هذا لشيء عجاب..!!

المرأة المسلمة

استطلعنا رأي المرأة المسلمة الفقيهة في دينها.. استطلعنا رأي الدكتورة سعاد صالح

Scanned by CamScanner

ئيس قسم الفقه بكلية البنات الإسلامية جامعة الأزهر فقالت: بالنسبة لصلاة المرأة جوار الرجال.. فإن الرسول صلى الله عليه وسلم نظم مكان المرأة فى الصلاة، خلف لرجال، بل وخلف الصبى البالغ، وليس فى ذلك تقليل من مكانة المرأة بل على العكس هو محافظة عليها، حيث إن وضع المرأة فى لصلاة يجعلها فى أوضاع تثير الرجل وتظهر تفاصيل بدنها من حيث المؤخرة وغير ذلك، وهذه عورة أمام الرجال بل يشغل الرجل عن لصلاة، ومن ناحية أخرى انتهاك لحرمة بدن لمرأة. من هنا كان التشريع النبوى الشريف جعل صفوف النساء خلف صفوف الرجال.

هذا التشريع ليس مناقضاً للمساواة التى طلقها الإسلام بين الرجل والمرأة، فالمساواة ى العبادة تعنى أن الله سبحانه وتعالى ساوى بينهما فى التكاليف، فكما يصلى الرجل خمساً تصلى المرأة خمساً وبنفس الكيفية والشروط لكن الاختلاف فى الوقوف فى الصلاة ذا كان هناك رجال ونساء، أما إن كانت هناك نساء فقط فإن المرأة تتساوى مع الرجال، تقف كيفما شاءت مع بنات جنسها.

ما دخول المرأة المسجد صيامها وهى حائض هذا مخالف لصريح لقرآن والسنة النبوية إجماع علماء الإسلام منذ عهد الرسول صلى لله عليه وسلم حتى لآن.. يقول تعالى «يا يها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى ولا جنباً إلا ابرى سبيل حتى تغتسلوا» والمقصود جريم جلوس الجنب فى المصلى، وأنه لا مر فى المسجد إلا من باب العبور فقط للحاجة الضرورية، حيث إن المساجد على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم كانت شرف البيوت أى مفتوحة عليها، فكان لابد ن المرور داخلها حتى يصلوا لبيوتهم، فمن اب الرفق والتخفيف سمح لهم بالعبور لا بالجلوس، والحائض تأخذ حكم الحدث لأكبر. لأنها يجب عليها الاغتسال عند نقطاع الحيض، يقول الرسول صلى الله ليه وسلم «ألا إنى لا أحل المسجد لحائض لا جنب» وهو قول صريح فى تحريم دخول حائض للمسجد إلا لضرورة..

ا صيام الحائض فهذا مخالف لصريح النص قرآنى والحديث النبوى، يقول تعالى «فمن ان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيام خر» فالحائض تأخذ حكم المريض، فيجب ليها الفطر أثناء الحيض ثم قضاء ما أفطرته عد رمضان، ولحديث عائشة رضى الله عنها كانت إحدانا إذا حاضت لا تصوم ولا تصلى كنا نؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء لصلاة».

والأمر فى الحديث هنا من المشرع وهو الرسول صلى الله عليه وسلم، ومن هنا فما أتى به هذا المجلس مخالف للنص القرآنى والحديث النبوى وإجماع الأمة.. وبنطبق هذا على ما جاء بخصوص المساواة فى الشهادة والميراث، بالنسبة للشهادة مخالف للنص الصريح القرآنى، يقول تعالى « فاشهدوا شهيدين من رجالكم فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان».

وهذا فى مجال «الدين المؤجل» أما ما عدا ذلك من العقود فإن شهادة المرأة مثل شهادة الرجل، أما فى الجنايات والحدود والقصاص فقد رأى جمهور الفقهاء أنه لا تقبل شهادة المرأة ليس لتقصيرها ولنقصان أهليتها وإنما للمحافظة عليها من خوض مجال الدماء، حيث إنها خلقت ذات مشاعر رقيقة لكى ترعى الأبناء، ومنظر الدماء والزنا والسرقة يتنافى مع هذه العاطفة وهذه المشاعر، ومع هذا فإن بعض الفقهاء،

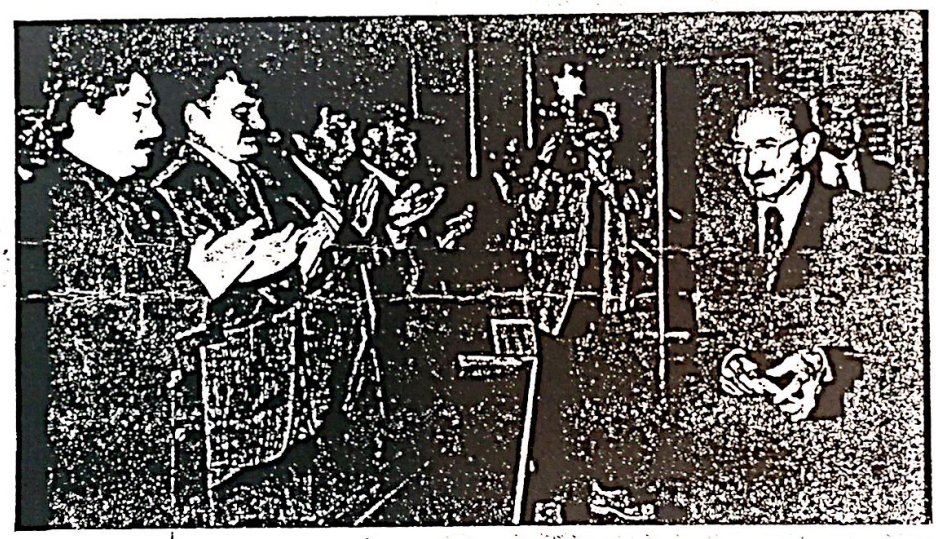

كابن حزم، ذهب إلى صحة شهادة النساء فى الحدود والقصاص على أن شهادة امراتين تعادل شهادة رجل فإن كان مطلوباً فى الحد أربعة شهود من الرجال فإنه تصح شهادة ثمانى نسوة، لقوله تعالى« فاشهدوا عليهم أربعة منكم» أى من الرجال.

أما فى الأمور الخاصة بالمرأة مثل الحمل والولادة والبكارة وغيرها فلا تقبل فيها إلا شهادة النساء فقط ولا تقبل شهادة الرجل.

وبالنسبة للميراث فقد حدد ذلك الحق تبارك وتعالى فى قوله تعالى« يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين» أي أن الذكر يأخذ سهمين والأنثى سهماً واحداً إذا تساويا فى الدرجة لأن الأعباء الاقتصادية والمسؤوليات أوجبها الله على الرجل وأعفى منها المرأة، كالإنفاق على الأسرة ودفع المهر ومؤخر الصداق ومتعة الطلاق، فجعل الرجل إعباؤه أكثر من أعباء المرأة ومن هنا كان النصف فى الميراث.

وتؤكد د. سعاد صالح أن هذه القرارات تؤدى إلى الضرر للمسلمين وتمزيق شملهم وزيادة الانفصام.. وتعطى الفرصة لأعداء الإسلام والمسلمين لاختراق المسلمين وهزيمتهم.

التحرك

ويرى الدكتور سعيد أبو الفتوح أستاذ ورئيس قسم الشريعة بجامعة عين شمس بالقاهرة أنه من المؤسف أن تصدر هذه التوصيات من دولة إسلامية تحمل عبء الخلافة الإسلامية.

ويؤكد أن أحكام الإسلام وشريعته مازالت تحكم مجتمعات المسلمين مهما بذل الأميركان وأتباعهم ومن لا دين لهم كل جهودهم فى سبيل إقصاء شرع الله عن حياة هذه الأمة.

ويطالب مسلمى تركيا بأن ينتفضوا وتكون لهم وقفة فى وجه هذا التغريب غير المعقول، وإذا كنا نرى الأتراك فى م الحج بالآلاف المؤلفة ونرى قباب المساجد ومآذنها بالآلاف فهل يعقل أن تنتهك حرمات الإسلام وشريعة الله عز وجل بهذا الشكل الصارخ وغير المبرر.. إنها رغبة ساسة تركيا فى التقرب إلى أميركا والمجتمعات الأوروبية.

ويناشد د. سعيد الأزهر والمؤسسات الإسلامية المخلصة التحرك ضد هذه الهجمة على دين الله قبل أن تستفحل الأمور ويشتد الخطر.

ضرب الإسلا

ويؤكد د. عبدالعظيم المطعنى الأستاذ بجامعة الأزهر أن هذه الأمور ما هى إلا محاولات للسيطرة الأميركية على مقاليد البلاد الإسلامية، وطرد الإسلام...

إن هذه الخطوات تحاول بها أميركا والعلمانيون ضرب الإسلام والقضاء عليه، ولذلك نطالب مسلمى تركيا بمخالفة هذه التوصيات وعدم العمل بها لأنها مخالفة صريحة للشرع الإسلامى.

ويرى المفكر الإسلامى الدكتور عبدالصبور شاهين أن: كل هذه القرارات مزدودة على وجوه من أخرجوها، لأنهم لا يقصدون بذلك إلا التشويش العلمانى على العقيدة الإسلامية والنظام الإسلامى، وما كان لهؤلاء الذين خرجوا على شرع الله منذ عهد أتاتورك أن يشرعوا للإسلام.. إلا تشريعات مناقضة للتشريع الأساسى ولحدود الله التى جاء بها القرآن.

ويؤكد د. عبدالصبور أن هذه محاولة لإضعاف الجبهة الإسلامية فى تركيا ومحو تميزها، كما أن هؤلاء الذين صنعوا هذه القرارات هم أعوان الشيطان يخضعون لأحكام إبليس. ■

Scanned by CamScanner